

80 - شرح تبصير الناسك بأحكام المناسب على ضوء الكتاب و

السنة.. الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهد ان محمدا عبده ورسوله وصلى الله عليه وسلم على الله واصحابه اجمعين اما بعد قبل - 00:00:02

الدخول في موضوع هذا اليوم في كتاب المناسب احب ان انبه على امر كثيرا ما يؤلم الاخيار والافاضل والعباد في بيوت الله تبارك وتعالى الا وهو سماع اصوات الموسيقى داخل المساجد - 00:00:26

سماع اصوات الموسيقى داخل المساجد حتى في اوقات الصلوات من الجوال والهواتف النقالة وكثير من الناس يدخل المسجد ولا يبالي ويترك جواله مفتوحا وربما ايضا كانت نغمته موسيقية فاذا بالموسيقى تظرب داخل المساجد وهذى والله مصيبة عظيمة - 00:01:04

والله يا اخوان مصيبة عظيمة جدا ان يصل الحال بالناس مع بيوت الله تبارك وتعالى الى هذا المستوى وبيوت الله تبارك وتعالى لها حرمة ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب - 00:01:39

والصلون ايضا لهم حق المصلون لهم حق عليك الا تشغلكم عن خشوعهم عن عبادتهم المناجاتهم عن ذكرهم لله سبحانه وتعالى ولهذا فان الواجب على من اكرمه الله عز وجل بهذا الجوال - 00:02:01

الذى يقضي به مصالحه وتتحقق به حاجاته ان يتყى الله عز وجل في بيوت الله وان يتყى الله عز وجل في اخوانه المصلين والا يتترك هذه الاصوات السيئة تبعث داخل المساجد مؤذية لعباد الله تبارك وتعالى - 00:02:29

وبعضهم اذا كان في الصلاة بزعمه لا يحب ان يتحرك في صلاته فيبقي جواله الى ان ينتهي من الرنين بنفسه دون ان يغلق الجوال فيزداد الذى ويزداد الشر ويؤذى بذلك نفسه واخوانه المصلين - 00:03:00

وعلى كل الواجب علينا ان نتقى الله وان نحترم بيوت الله عز وجل وان نرعى لاخواننا المصلين حقوقهم وحرمتهم وان نراعي للصلاحة حرمتها والا نؤذى اخواننا المصلين بتلك الاصوات - 00:03:26

المؤذية التي يكره المسلم الناصح سماعها في اي مكان فكيف ان يسمعها وهو يصلى او يسمعها وهو ساجد او يسمعها وهو راكع مؤذية له مشوشه عليه في صلاته وعبادته فالواجب تقوى الله سبحانه وتعالى - 00:03:49

والحذر من هذا العمل المنكر والفعلة الشنيعة المؤذية ونسأل الله عز وجل ان يصلح المسلمين وان يهدينا واياهم لاقرب من هذا رشدا الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:04:19

نبينا محمد عليه افضل الصلاة واتم التسليم قال الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر حفظه الله تعالى ورعاه والشارح والسامعين في كتابه تفسير الناسك بأحكام المناسب قال المستحبات في الحج والعمرة - 00:04:44

المستحبات هي المندوبات التي ينبغي للحج والمعتمر الاتيان بها ليففر بثوابها واجرها ولا يلزم بتركها دم ولا يلحقه اثم الا اذا كان تركها رغبة عنها فانه يأثم لقوله صلى الله عليه وسلم - 00:05:04

فمن رغب عن سنتي فليس مني رواه البخاري ومسلم والمراد بالسنة في هذا الحديث ما جاء في الكتاب والسنة سواء كان فرضا او واجبا او مستحبنا والمندوبات في الحج والعمرة كثيرة منها - 00:05:27

الرمل والاطباع في اول طواف يأتي به المحرم بحج او عمرة اذا قدم مكة وتقبيل الحجر الاسود في الطواف او استلامه او الاشارة
الىه والتکبير عند ذلك واستلام الركن اليماني - [00:05:46](#)

وصلاة ركعتين بعد الطواف سواء كان الطواف فرضا او واجبا او مستحبا والشرب من ماء زمزم والصعود على الصفا والمروة والذكر
والدعاء عليهما مستقبلا القبلة والاسراع في السعي بين العلمين - [00:06:05](#)

والبقاء في مني يوم التروية وليلة عرفة والدعاء ورفع اليدين بعد رمي الجمرة الاولى والجمرة الثانية والتکبير عند رمي الجمرات
وغير ذلك قال حفظه الله تعالى المستحبات في الحج والعمرة - [00:06:24](#)

مر معنا قبل فهذا العنوان اركان الحج واركان العمرة وكذلك من معنا واجبات الحج وواجبات العمرة وعرفنا ان للحج اربعة اركان
وللعمرة ثلاثة اركان وعرفنا ان للحج سبع واجبات للعمرة واجبین - [00:06:51](#)

ومضى بيان ذلك كله مع الاشارة الى بعض اداته وايضا عرفنا الفرق بين الركن والواجب وان الركن امر لا بد من فعله ولا يجبره شيء
واما الواجب فهو امر كذلك لا بد من فعله - [00:07:29](#)

لكن لو تركه العبد او نسيه يجبره بدم اما الركن ليس هناك ما يجبره اساس لابد منه واما المستحبات مستحبات الحج ومستحبات
العمرة فهي امور يندب للحج والمعتمر ان يفعلها - [00:07:58](#)

ويرغب ويحث على فعلها لكنها ليست واجبة عليه والمستحبات شأنها ان العبد اذا فعلها اثيب وان لم يفعلها لم يعاقب اذا فعلها هزا
اجرها وثوابها وان لم يفعلها فاته الاجر فاته الشواب - [00:08:25](#)

ولا عقاب عليه بخلاف الواجب والركن بخلاف الواجب والركن ولهذا قال المستحبات هي المندوبات التي ينبغي للحج والمعتمر الاتيان
بها ليظفر بثوابها واجرها ليظفر بثوابها واجرها ولا يلزمها بتركها دم ولا يلحقه اثم - [00:08:51](#)

اذا تركها لا يلزمها دم ولا يلحقه ايضا بالترك اثم بخلاف الواجبات والاركان والمستحبات اذا حصلت من العبد وفعلها اجر على فعله لها
واثيب على ذلك وان لم يتيسر له القيام بها - [00:09:20](#)

فاته الاجر ولا شيء عليه فاته الاجر فاته الشواب ولا شيء عليه قال الا اذا كان تركها رغبة عنها اذا ترك الانسان السنن والمستحبات رغبة
عنها يعني تركها عن عدم رغبة فيها لا يرى في - [00:09:47](#)

راغبا عن السنن وعن هدي النبي صلى الله عليه وسلم فانه يأثم بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فمن رغب عن
سنتي فليس مني لكن اذا تركها كسلا نشاطا - [00:10:12](#)

ترك كسلا وعن عدم نشاط لفعلها لا شيء عليها.اما ان تركها راغبا عن السنن فهذا يأثم وكذلك اذا كان يزهد في السنن يزهد الاخرين
فيترك السنن هو في نفسه ويزهد الاخرين ايضا - [00:10:33](#)

في السنن ويدعوهم الى الاعراض عنها فهذا يخشى عليه اذا كان بهذه الصفة يخشى عليه من الاثم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال
فمن رغب عن سنتي فليس مني - [00:10:58](#)

ثم وضح حفظه الله تعالى المراد بالسنة في هذا الحديث ما المراد بقوله رغب عن سنتي والسنة لها اطلاقات عديدة ولهذا اقتضى
المقام ان يبين هنا المراد بطلاق السنة ما المراد بها - [00:11:17](#)

ولهذا قال والمراد بالسنة في هذا الحديث ما جاء في الكتاب والسنة سواء كان فرضا او واجبا او مستحبا فمن رغب عن شيء جاء في
كتاب الله او عن شيء جاء في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:11:41](#)

سواء كان هذا الشيء فرضا او واجبا او مستحبا فان واعيده الذي في الحديث يشمله لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فليس
مني من رغب عن سنتي فليس مني وهذا من الوعيد - [00:12:02](#)

هذه صيغة وعيد وتهديد لمن كان كذلك مثل قوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا وقول من غشنا
فليس منا كل ذلكم خرج مخرج اه الوعيد والتهديد - [00:12:24](#)

والراغب عن سنن النبي صلى الله عليه وسلم له هذا الوعيد وهذه الصيغة تدل على تركي واجب لان مثل هذه الصيغة لا تأتي الا عند

لا يقال ليس منا الا عند فعل محرم او ترك واجب او ترك واجب فإذا كان الانسان عنده رغبة عن السنة سواء كانت هذه السنة فرض او مستحب او واجب اذا كان راغبا عنها فانه يأتم بذلك لانه لا يجوز لاحد ان يرحب عن - 00:13:03
سنة النبي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فإذا هذا الحديث فيه الوعيد لمن ترك السنة راغبا عنها اما اذا ترك الانسان السنة غير متمكن من فعلها او غير نشيط لفعلها - 00:13:31

او ضعف بدنه عن فعلها او نحو ذلك فلا ينطبق عليه هذا الحديث لانه لم يترك السنة راغبا عنها لم يترك السنة راغبا عنها قال والمندوبات في الحج والعمرة كثيرة - 00:13:51

المندوبات في الحج والعمرة كثيرة يعني الاشياء التي اه جاء الحث على فعلها استحبابا وندبا في الحج والعمرة كثيرة ومنها ما يتعلق بالطواف مستحبات الطواف منها ما يتعلق بالسعي منها امور تستحب يوم الوقوف بعرفة - 00:14:12

هناك امور تستحب في يوم جمع ليلة مزدلفة هناك امور تستحب يوم النحر هناك امور تستحب ايام التشريق
فمستحبات الحج كثيرة جدا مستحبات الحج جدا مستحبات الاحرام مستحبات الطواف مستحبات السعي - 00:14:38
مستحبات الوقوف بعرفة مستحبات المبيت بمزدلفة مستحبات آآ يوم النحر رمي الجمار فباب المستحبات في الحج باب واسع
واعمال كثيرة ولهاذا لم تعد المستحبات مثل آآ الاركان والواجبات الاركان والواجبات تعد على اصابع اليد - 00:15:09

لكن مستحبات الحج كثيرة جدا مستحبات الحج جدا وكذلك مستحبات العمرة وعموما مستحبات الحج والعمره ينبغي على الحاج الموفق ان يحرص عليها لانها من تمام حجه وكمال نسكه والله تعالى يقول واتموا الحج - 00:15:37

واتموا الحج والعمره لله فالمستحبات يحرص عليها المسلم ويجهد في ان يأتي بها تامة كاملة لانه كلما اعتنى بمستحبات الحج
ورغابه وسننه وادابه كلما كان ذلك اكمل في حجه واتم في طاعته ونسكه وتقربه لله سبحانه وتعالى - 00:16:04

كما ان المستحبات من فائدتها انها تجبر للانسان نقصه وخطأه وتقصيره وما قد يقع منه من خطأ او تقصير فالمستحبات
حسنات كثيرة يحرص الحاج على الاستكثار منها ليعظم اجره في حجه - 00:16:35

وليزيد ثوابه عند الله تبارك وتعالى فيه واما ينبغي ان نعلم في هذا الباب ان الحاج يتفاوتون اجرهم على حجمهم تفاوتا
عظيما لا يكونون فيه على درجة واحدة في الاجر - 00:17:03

لأنهم متفاوتون في اعمال الحج ورغابه وسننه ومستحباته وسبحان الله تجد الحاج يتفاوتون في هم في الحج تفاوتا عجيا
وهذا امر يعلم من الاسئلة التي يطرحها الحاج بعض الحاج اسئلته تدل على رغبة عالية عنده - 00:17:31

في اكمال حجه ورغبة صادقة في اتمام نسكه وحجاج اخرون اسئلتهم تدل على رغبة صادقة عندهم في اختصار الحج تدل على
رغبة صادقة عندهم في اختصار الحج ولهاذا يسأل يقول اذا تركت كذا علي شيء اذا تركت علي - 00:18:06

كذا هل علي شيء اسئلتهم متركزة في اختصار الحج واختصار اعماله وبعضهم يريد ان يذهب قبل ان تتم ايام الحج بينما اخرون
موفقون اسئلتهم تدل على رغبة في كمال الحج - 00:18:29

وتمامه ولهاذا تجده اذا جاء يسأل يقول من افضل كذا او كذا ايها افضل؟ يبحث عن الافضل والآخر يأتي بعده مباشرة يقول اذا
تركت كذا هل علي شيء؟ فرق بين هذا وهذا - 00:18:50

هذا يبحث عن الكمال في حجه وهذا يريد ان يختصر الحج ويريد ان يختصر بحج مختصر وبعضهم يأتي
بهذه الامور على سبيل المفاجرة يأتي بها على سبيل المفاجرة - 00:19:07

يقول دخلت مكة في يوم كذا وخرجت منها في يوم كذا. ما جلست الا يومين فقط يفتخر بذلك فعلى كل حال مستحبات الحج امور
عظيمة ومهمة ينبغي ان تأخذ من اهتمام الحاج وعانته - 00:19:25

وان يحرص على السؤال عنها والبحث عنها والاتيان بها تتماما لنسكه ومثل ما قدمت هي كثيرة جدا ومتعددة منها ما يتعلق بالطواف
ومنها ما يتعلق بالسعي منها ما يتعلق بالاحرام - 00:19:49

منها ما يتعلق بالوقوف بعرفة منها ما يتعلق بالمبيت بمذلة الى اخره مستحبات كثيرة ينبغي على الحاج ان يعتني بها والمصنف حفظه الله تعالى اشار اشارة سريعة الى جملة من هذه - [00:20:10](#)

اه المستحبات وعرضها اه عرضا سريعا وبعض الكتب المصنفة في الحج توسيع في ذكر المستحبات وايضا قسمتها الى اقسام مستحبات الطواف قسم مستحبات السعي قسم مستحبات اه يوم عرفة قسم وهكذا - [00:20:32](#)

قال والمندوبات في الحج والعمرة كثيرة منها الرمل والاضطباب باول طواف يأتي به المحرم الرمل والاطباع في اول طواف يأتي به المحرم بحج او عمرة اذا قدم مكة والرمل معروف - [00:20:59](#)

وهو الهرولة اليسيرة اه الخفيفة والاضطباب الاوضطباب ان يدخل رداءه من تحت اه كتفه الايمن يدخل رداءه من تحت عضده الايمن او ابطه الايمن وينسف اطرافه على كتفه الايسر فيكون الكتف الايمن مكسوفا - [00:21:24](#)

والكتف الايسر مغطى هذا يسمى الاوضطباب بالختصار هو كشف الكتف الايمن الاطباع هو كشف الكتف الايمن مع تغطية الكتف الايسر. هذه الصفة في لبس الرداء تسمى اضطبابا هذه الصفة تسمى الاطباع - [00:21:59](#)

الاضطباب سنة عند الطواف فقط طواف القدم في حق المفرد والقارن وطواف العمرة في حق الممتنع بهذا الموضع يشرع الاوضطباب والحج كله لا يشرع فيه الاوضطباب الحج كاما لا يشرع فيه الاوضطباب - [00:22:22](#)

بل السنة ان تغطي الكتفين طوال الحج من اول الحج الى اخره تغطي الكتفين فقط عند طواف القدم بالنسبة للقارن والمفرد وعند طواف العمرة بالنسبة للممتنع يكشف كتفه الايمن اما ما يفعله بعض الحجاج - [00:22:53](#)

من اطباع بدءا من الميقات الى نهاية الحج هذا عمل لا اصل له في السنة هذا العمل لا اصل له في السنة وينبغي ان يوجه من يجهل ذلك الى السنة - [00:23:14](#)

وان هذا العمل انما يشرع عند الطواف وليس ايضا عند كل طواف وانما يشرع عند طواف القدم بالنسبة للقارن والمفرد وطواف العمرة بالنسبة للممتنع واما بقية الحج فيغطي فيما الكتفان - [00:23:28](#)

وهولاء الذين يتبعون من اول الحج الى اخره يقعون في عدة مخالفات يقعون في عدة مخالفات من هذه المخالفات مخالفة السنة لان هذا العمل ليس من السنة ولا من هدي النبي عليه الصلاة والسلام - [00:23:50](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك بحجة وانما فعل ذلك في الطواف فقط الامر الثاني مع طول المدة من الميقات الى يوم النحر يتعرض الكتف للاذى وللشمس وللهواء ونحو ذلك - [00:24:11](#)

والامر الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين احدكم وليس على عاتقه من رداءه شيء لا يصلين احدكم وليس على عاتقه من رداءه شيء ولهذا السنة انك بعد الطواف - [00:24:38](#)

وقبل ان تصلي الركعتين تغطي الكتفين بعد الطواف وقبل ان تصلي الركعتين تغطي الكتفين من اجل ان تصلي الركعتين بتغطية للكتفين تصلي الركعتين بتغطية للكتفين لئلا تقع في المخالفة قال عليه الصلاة والسلام لا يصلين احدكم - [00:24:57](#)

وليس على عاتقه من رداءه شيء وهذا الاوضطباب سنة طباع سنة من سنن الحج ولو ان الانسان فاته او نسي ذلك الامر ليس عليه شيء وانما فاته اجر فعل هذه السنة وكذلك الرمل سنة - [00:25:24](#)

ان تيسر للانسان ان يفعله وان لم يتيسر لا ليس عليه شيء من فعل ذلك فاز بثواب هذا الامر ومن لم يتيسر له فعله ليس عليه شيء ولا يؤثر اه عدم فعله - [00:25:46](#)

بهذا الامر على حجه قال وتقبيل الحجر الاسود في الطواف او استلامه او الاشارة اليه هذه ثلاثة مراتب تتعلق بالحجر الاسود يبدأ بالمرتبة الاولى ان تيسرت ان يقبله الانسان يدلو من الحجر بفمه ويوضع فمه على الحجر ويقبله. هذا اولى - [00:26:04](#)

شيء يفعله وهي المرتبة الاولى فان لم يتيسر للانسان ان يقبل الحجر يمد يده اليمنى ويلمس الحجر ويقبل يده ويقبل يده التي لامس بها الحجر الاسود هذه المرتبة الثانية ان لم يتيسر التقبيل واللمس - [00:26:34](#)

يشير الى الحجر الاسود من المسافة التي هو فيها قريبا كان او بعيدا عن الحجر يشيروا بيده ويكبر يشير بيده ويكبر آه فهذه الامور

تقبيل الحجر الاسود في الطواف او استلامه او الاشارة اليه والتکبير عند ذلك - 00:26:59

هذه كلها من سنن الطواف هذه كلها من سنن الطواف وليس من الفرائض ولا من الواجبات وانما هي من السنن ولهذا لو مر الانسان ونسى ان يكبر فاته اجر التکبير وليس عليه شيء طوافه تام - 00:27:24

طوافه تام ليس عليه شيء فاته اجر التکبير اجر هذه السنة سنة التکبير وليس عليه شيء طوافه تام قال التکبير عند ذلك التکبير عند ذلك هو المعلوم ان التکبير يكون عند كل مرة - 00:27:46

تمر فيها بالحجر الاسود وفيما يتعلق تقبيل الحجر او استلامه لامير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كلمة عظيمة قالها عند الحجر الاسود عندما قبله تعليما للناس وتفهيمها لهم - 00:28:13

وتتباهى وتحذيرها فقال رضي الله عنه عندما قبل الحجر اما اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع اما اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك؟ ما قبلتك - 00:28:40

لماذا قال رضي الله عنه هذه الكلمة حتى ينتبه الجهال والعوام من الاعتقاد الباطل في الحجر ان بعضهم يأتي الى الحجر ويريد من الحجر نفسه البركة ويريد من الحجر نفسه الشفاء والعاافية - 00:29:06

ويريد من الحجر نفسه جلب النفع ودفع الضر وهذه عقائد جاهلية ما انزل الله عز وجل بها من سلطان ولهذا اعلن رضي الله عنه هذا الاعلان ونبه هذا التنبئه لعموم الناس قال اما والله - 00:29:28

اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك ولو لا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما ما قبلتك - 00:29:45

وما يروى في بعض الكتب ان عليا رضي الله عنه قال بل هو يضر وينفع هذا كلام باطل ولا يصح عن علي رضي الله عنه ولا يصح ان ينسب اليه - 00:30:03

كما نبه لذلك اهل العلم بالحديث والاسانيد والرجال والعلل فهذا لا يصح عن علي رضي الله عنه وهو كلام باطل لا يصح لعلي سندا ولا يليق به ولا بغيره من اصحاب النبي صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عن الصحابة اجمعين - 00:30:13

فالواجب على كل مسلم ان يعتقد هذا الاعتقاد ان الحجر الاسود حجر لا يضر ولا ينفع النفع والضر بيد من العطاء والمن بيد من؟
الحفظ والرفع بيد من القبض والبسط بيد من - 00:30:38

الشفاء والعاافية بيد من؟ الامر كله بيد الله سبحانه وتعالى. اذا لماذا نقبل الحجر لماذا نقبل الحجر؟ لأن نبينا عليه الصلاة والسلام وقدوتنا صلى الله عليه وسلم قبله فنحن نقبل الحجر اتباعا له - 00:30:52

واقتداء به بهديه صلوات الله وسلامه عليه قال واستلام الركن اليماني ايضا هذا من سنن الطواف السلام الركن اليماني وهو الركن الذي قبل الحجر اه الاسود واستلامه يكون باليد اليمنى لا يقبل - 00:31:10

لا يقبل الركن اليماني وانما يستلم فقط باليد اليمنى ويمضي الانسان واذا حاذ الركن اليماني لا يكبر وانما المشروع في حق الركن اليماني ان يستلم باليد اليمنى ان ان تيسر ذلك - 00:31:38

ان تيسر ذلك وايضا ان يقول بين الركتين آآ ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار يأتي بهذه الدعوة بين الركتين فهذا سنة ثابتة عن الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه - 00:31:55

وليس هناك ادعية للطواف مختصة به ولا ايضا هناك ادعية خاصة بكل شوط او بكل شوط من الطواف ليس هناك ادعية خاصة وما يوجد في بعض الكتب دعاء الشوط الاول دعاء الشوط الثاني دعاء الشوط الثالث هذا كله لا اصل له - 00:32:20

كل ذلكم لا اصل له والمسلم في الطواف يذكر الله يسبح ويهلل ويحمد الله ويقرأ ما تيسر من القرآن ويدعو بالادعية المأثورة عن النبي عليه الصلاة والسلام من جوامع كلمة - 00:32:45

صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك واما تخصيص اه ادعية تختص بكل شوط من الطواف او كل شوط من السعي فهذا امور لا اصل لها بسنة النبي عليه الصلاة والسلام - 00:33:02

ولا في فعل اه الصحابة رضي الله عنهم وايضا من الاخطاء الشائعة ان بعض الحجاج يتقدمهم واحدا منهم ومعه كتاب من تلك الكتب ثم يرفع صوته عاليا يقرأ من الكتاب - [00:33:21](#)

ثم يرددون وراءه بصوت عالي يرددون الكلام الذي يقال فيماضون في الطواف مرددين لكلام يقال لهم مرددين لكلام يقال لهم يسمونه ويرددونه وهذا فيه من المظار الشيء الكثير - [00:33:44](#)

ومن ذلك انه يفوت على الحجاج الاخرين حسن الذكر وحسن التعبد وحسن الدعاء وحسن الالتجاء وحسن التلاوة لكتاب الله سبحانه وتعالى فتجد التالي ما يستطيع ان يتلو والذاكر لا يستطيع ان يذكر - [00:34:12](#)

بسبب تلك الاوصوات العالية المزعجة المؤذية للطائفين المؤذية للمصلين فمثل هذه الاعمال لا تشرع وانما كل انسان بمفرده يذكر الله ويدعو يتلو ما تيسر من كلام الله يسبح ويهلل كل انسان بينه وبين نفسه - [00:34:34](#)

يدعو الله سبحانه وتعالى ويعرض حاجته هذا هو الذي ينبغي ان يكون عليها الناس في الطواف وبعض هؤلاء الذين يقرأون الذين يقرأون لهؤلاء الحجاج واولئك يرددون ورائهم قد يقرأ الكلام خطأ - [00:34:57](#)

يمسك الكتاب وبسبب العجمة وعدم المعرفة باللغة جيدا قد يقرأ الكلام خطأ اذا قرأه خطأ الذين وراءه يقرأون مثله خطأ يقرأون الكلام مثله خطأ ولهذا يذكر احد المشايخ يقول مرة كت اطوف - [00:35:23](#)

وكان بجنبه واحد معه كتاب ويلحن في القراءة والناس رأوا كل ما يقول خطأ او صواب يقولونه يقولون مثله يقول فرفع صوته يقرأ لهم قال اللهم قالوا اللهم قال لا تدع قالوا لا تدع - [00:35:46](#)

قال ذنبنا اللهم لا تدع ذنبنا يريده ان يقول ذنبنا في فرق بين الذنب والذنب يقول فالتفت علي قلت ان كانه ذنب فاحسن تقول الا قطعه وكن كان ذنب احسن تقول الا قطعه اللهم لا تدع لي ذنبنا الا قطعه - [00:36:06](#)

اما اذا كنت تقصد ذنبنا تقول الا غفرته اذا كان المقصود ذنبنا تقول اللهم لا تدعني ذنبنا الا غفرته. اما اذا كان ذنبنا ما يناسب تقول اللهم لا تدع لي ذنبنا الا غفرته - [00:36:27](#)

ده كان ذنب تقصد الذنب قل الا الا قطعه فبعض بعضهم يعني يكون يردد وراء اناس يعني لا يحسنون القراءة ويلحنون يخطئون لا يتحقق المقصود مقصود الذكر ومقصود الدعاء - [00:36:43](#)

فالذى اه ننصح به ان الحاج بينه وبين نفسه يقرأ ما تيسر يقرأ الفاتحة يقرأ المعاذتين يقرأ اية الكرسي يسبح ويهلل ويحمد الله سبحانه وتعالى ويدعو بالمتيسر يردد ربنا اتنا في الدنيا حسنة - [00:37:04](#)

في الاخرة حسنة وقنا عذاب النار. اللهم اغفر لي ولوالدي وال المسلمين والمسلمات يردد بعض هذه الادعية الى ان ينتهي طوافه وهو في دعاء مناجاة بينه وبين الله سبحانه وتعالى قال وصلة ركعتين بعد الطواف - [00:37:22](#)

سواء كان فرضا او واجبا او مستحبا سواء كان فرضا او واجبا او مستحبا ومر معنا بالامس الاشارة الى ان الطواف الذي يكون من الحاج على ثلاثة اقسام فرظ وهو ركن من اركان الحج - [00:37:43](#)

طواف الافاضة قسم ثانى واجب من واجبات الحج وهو طواف الوداع وخصم ثالث مستحب وهو طواف القدوم بالنسبة للمفرد والقارن فصلة ركعتين بعد الطواف سواء كان الطواف فرضا مثل طواف الافاضة - [00:38:02](#)

او كان واجبا مثل طواف الوداع او كان مستحبا مثل طواف القدوم بالنسبة للقارن والمفرد فصلة ركعتين بعد هذه الاطواف اه مستحبة وليس واجبة مستحبة وليست بواجبة قال وصلة ركعتين بعد الطواف سواء كان الطواف فرضا او واجبا او مستحبا - [00:38:27](#)

والشرب من ماء زمزم ايضا من المستحبات والشرب من ماء زمزم بعد الطواف هذا من المستحبات والنبي صلى الله عليه وسلم بعد ان طاف بالبيت شرب من ماء زمزم ورد في شرب من ماء زمزم احاديث تدل على فضل هذا الماء - [00:38:54](#)

وبركته وانه طعام طعم وشفاء سقم قال والصعود على الصفا والمروة الصعود على الصفا والمروة يعني ان تصعد على المرتفع هذا سنة والواجب الذي لا بد منه هو ما بين الصفا والمروة لكن الصعود سنة. ان تصعد هذا من السنن - [00:39:16](#)

فإذا لم يصعد الانسان وبدأ السعي بدون الصعود اه سعيه صحيح لكنه فاتته هذه السنة فمن السنن ان تصعد على الصفا وان تصعد على آآ على المروءة وايضا من السنن ان تستقبل القبلة - [00:39:44](#)

وتقف مادا يديك ذاكرا وداعيا وتطيل الوقوف هذا كله من السنن ولو تركه الانسان آآ سعيه صحيح لكنه فاتته هذه الفضائل العظيمة التي ينبغي عليه ان يحرص عليها والا يفوت على نفسه فظلها وخيرها وبركتها - [00:40:07](#)

قال والاسراع في السعي بين العلمين والسعى في الاسراع بين العلمين و العلمن واضح ان في المسعى والسعى بينهما اي اشد هي هي اشد في السير هي اه في السعي بين الصفا والمروءة اذا وصل بين العلمين سد - [00:40:37](#)

آآ سيره وهرول متحركا الى ان يصل الى العلم الاخر ثم يستمر مكملا اه سعيه ماشيا فهذا ايضا من السنن التي يرغب فيها والبقاء في من يوم التروية وليلة عرفة - [00:41:05](#)

البقاء في من يوم التروية وهو اليوم الثامن من من ذي الحجة وسمى بيوم التروية لان الحجاج يرددون الماء ويأخذونه معهم الى اه الى من فالسنة ان يبقى في من يصلى فيها يوم التروية الظهر - [00:41:27](#)

والعصر والمغرب والعشاء والفجر. ويبت فيها ليلة عرفة ويبت فيها ليلة عرفة هذا كله من السنن لكن لو ان انسانا ذهب من مكة الى عرفات مباشرة ولم يمر بمنى ذهب الى عرفات مباشرة من مكة - [00:41:46](#)

حجه صحيح لكن فاته سنة اه البقاء في من يوم التروية والمبيت في من ايضا ليلة عرفة قال والدعاء ورفع اليدين بعد رمي الجمرة الاولى والجمرة الثانية. اما الجمرة الثالثة - [00:42:07](#)

فلن يقف الانسان عندها ليذعن وهذا العمل في ايام التشريق الثلاثة اذا رمى الجمرة الصغرى يقف بعد رمي لها قليلا آآ بل يقف طويلا يدعوا الله سبحانه وتعالى مستقبلا القبلة - [00:42:29](#)

واذا رمى الجمرة الوسطى ايضا يتقدم الى جهة القبلة يدعوا الله سبحانه وتعالى طويلا ثم اذا رمى جمرة العقبة هي يمضي ولا يقف للدعاء فهذا الذي هو الدعاء بعد الجمرة الصغرى وبعد الجمرة الوسطى هذا من السنن التي ينبغي - [00:42:47](#)

على الحاج ان يحرص عليها. وكذلك التكبيرات عند رمي الجمرات مع كل حصاة تكبيرة مع كل حصاة تكبيرة هذا كذلك من السنن التي ينبغي ان يحرص عليها الحاج وختم كلامه بقوله وغير ذلك - [00:43:11](#)

اشارة الى انه اختصر في عرظ اه بعض السنن والا باب السنن باب واسع والسنن التي ينبغي ان يحرص عليها الحاج كثيرة نعم قال حفظه الله تعالى المواقف المكانية والزمانية - [00:43:31](#)

للحرام بالحج والعمرة المواقف المكانية هي الموضع التي يجب على كل من مر بها التي يجب على من مر بها مریدا الحج او العمرة الاحرام بها او الاحرام منها - [00:43:54](#)

وقد جاء بيانها في السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة - [00:44:14](#)

ولاهل الشام الجحفة ولأهل نجد طنوا المنازل ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولمن اتى عليهم من غيرهن من اراد الحج او العمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى - [00:44:29](#)

حتى اهل مكة من مكة. رواه البخاري ومسلم واحرام اهل مكة من مكة في هذا الحديث محمول على احرامهم بالحج فانهم يحرمون من منازلهم واما احرامهم بالعمرة فيكون من خارج الحرم لامر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها - [00:44:48](#)

بالخروج الى التنعيم للحرام منه. رواه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها وفي هذين الحديثين جمع اهل مكة وما في حكمهم في كل من حجتهم وعمرتهم بين الحل والحرام - [00:45:12](#)

وجاء ذكر هذه المواقف الاربعة في الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهم رواه البخاري ومسلم والمواقف الخامس ذات عرق هو لاهل العراق وقد جاء ذكره مع المواقف الاربعة في حديث عائشة رضي الله عنها - [00:45:30](#)

رواه النسائي واسناده صحيح رجاله ثقات وجاء ذكره وحده في حديثها عند ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

لاهل العراق ذات عرق ورجال اسناده عنده - 00:45:50

هم اسناد هم اسناد الحديث عند النسائي فوق شيخه واما ما جاء في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:46:09

حد لاهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا وانا اذا اردنا قرنا شق علينا قال تنظر حذوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق فمحموم على انه لم يبلغ عمر رضي الله عنه الحديث المرفوع في ذلك - 00:46:31

فحذ لاهل العراق ذات عرق باجتهاده. فكان من موافقاته التي وافق فيها الحق ومن لم يمر بهذه المواقف فانه يحرم عند محاذاتها ضرا او جوا او بحرا وان احرم قبل المواقف صح احرامه - 00:46:53

وخالف الاولى. قال ابن المنذر في الاجماع واجمعوا على من ان على ان من احرم قبل الميقات انه محرم ومن مر بهذه المواقف او حاذها وهو لم يرد حجا او عمرة فانه لا يلزمها الاحرام منها - 00:47:15

كما دل عليه مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتقدم ممن اراد الحج او العمرة ومن تجاوز ميقاته غير محرم كاليمني الذي مر بي لعلم مريدا الذهاب الى المدينة - 00:47:36

مريدا الذهاب الى المدينة اولا وكالذى وصل الى جدة بالطائرة يريد الذهاب منها الى المدينة لزيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ثم يحرم من من ذي الحليفة ميقات اهل المدينة فانه لا شيء عليه في هذا التجاوز - 00:47:54

لانه لم يرد الاحرام من ميقاته. وانما تجاوزه في طريقه الى المدينة لزيارة ثم الاحرام من ميقاته ومن احرم من ميقاته وبعد وصوله الى جدة امر بالذهاب الى المدينة فانه يبقى على احرامه - 00:48:14

لانه من دخل في نسك لم يجز له تركه. لأن لأن من دخل في نسك لم يجز له تركه ووجب عليه ان يتمه لقول الله عز وجل واتموا الحج والعمرة لله. نعم - 00:48:37

قال حفظه الله تعالى المواقت المكانية والزمانية للحرام بالحج والعمرة هذا العنوان عقد لبيان المواقت والمواقت نوعان مواقت مكانية ومواقع زمانية والمواقت جمع ميقات وهو ما حدد ووقت للعبادة ما حدد ووقت للعبادة من زمان او مكان - 00:48:56

ما حدد ووقت للعبادة من زمان او مكان ولهذا تنقسم المواقت الى قسمين مواقت مكانية وهي الاماكن التي يكون فيها الاحرام ويكون منها الانطلاق الى بيت الله الحرام ومواقع زمانية وهي الزمان والوقت الذي - 00:49:28

يسرع فيه الالهال بالحج او الالهال بالعمرة فاذا المواقت تنقسم الى قسمين مواقت مكانية ومواقع زمانية وبدأ اولا بالكلام على المواقت المكانية قال المواقت المكانية هي الموضع التي يجب على من مر بها - 00:49:55

مريدا الحج او العمرة الاحرام منها يجب على من مر بها مريدا الحج او العمرة الاحرام منها لأن النبي عليه الصلاة والسلام وقت هذه المواقت امر كل من اراد مكة بحج او عمرة ان يحرم من المواقت - 00:50:23

فلا يجوز لمن اراد مكة بحج او عمرة ان يتجاوز هذه المواقت دون احرام بل يجب عليه ان يحرم منها قال وقد جاء بيانها في السنة عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم - 00:50:48

والمواقت المكانية كما سيأتي بيانها في السنة خمسة مواقت خمسة مواقت مكانية يعني خمسة موضع جعلها النبي عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام مواقت مكانية فكل من اراد ان يحج او يعتمر - 00:51:07

ومر على هذه المواقت سواء كان من اهلها او ليس من اهلها لكنه مر عليها في طريقه الى مكة حاجا او معتمرا لانه يلزمها ان يحرم من المواقت واذا كان طريقه لا يمر على شيء من هذه المواقت يحرم بالمحاذة - 00:51:27

لميقات من هذه المواقت ومن كان جاء بحرا يحرم بالمحاذة ومن جاء جوا ايضا يحرم بالمحاذة اذا حاذ الميقات يحرم لكن لا يجوز له ان يتعدى الميقات او محاذة الميقات دون - 00:51:48

اه احرام لأن النبي عليه الصلاة والسلام جعلها مواقت مكانية لا بد من لكل من اراد مكة بحج او عمرة ان يحرم منها قال فعن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:52:09

وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هذى اربعة مواقیت مكانیة وقتها النبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي - 00:52:25

اه المیقات الخامس وهو ذات عرق لاهل العراق بتوقیت النبي صلى الله عليه وسلم لذکر المیقات كما سیأتي الحديث بذلك عنه صلوات الله وسلامه عليه قال وقت لاهل المدينة ذا الحليفة - 00:52:45

وذا الحليفة مكان قريب من المدينة يبعد عن هذا المسجد بثلاثة عشر کیلو متر تقريبا في منطقة قریبة من اه المدينة ولكنه يبعد عن مکة بما یزيد على اربع مئة کیلو - 00:53:02

ولهذا فان ذا الحليفة بعد المواقیت المكانیة عن مکة الحليفة ابعد المواقیت المكانیة عن مکة فهو يبعد عن مکة اکثر من اربع مئة آا اربع مئة وعشرين کیلو آا - 00:53:20

قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة والجحفة هي قرية قریبة من ساحل البحر الاحمر قریبة من رابع ورابع مشهورة ومشهورة وهي تقرب من رابع بقراة خمسة کیلو او اقل - 00:53:40

وهذه اه المیقات وقته النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الشام وقته النبي عليه الصلاة والسلام لاهل الشام الذين یذهبون الى مکة عن طريق الساحل الذين یذهبون الى مکة عن طريق الساحل میقاتهم الجحفة - 00:54:03

اما اذا جاء اهل الشام الى المدينة اذا جاء اهل الشام الى المدينة واتجهوا الى مکة میقاتهم بالحليفة لان میقات ذی الحليفة لاهل المدينة وكل من مر به من غير اهلها من يرید مکة - 00:54:22

بحج او عمرة قال ولهذا نجد قرن المنازل اي وقت عليه الصلاة والسلام لاهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم ولا هي لم تعرف في هذا الوقت بالسعادة وهي میقات لاهل اليمن وكل من یأتوا یأتي من طريق تهامة ومن طريق الساحل - 00:54:41

من جیزان والمناطق تلك کلهم یحرمون من اه من يلملم آا لما وقت عليه الصلاة والسلام هذه المواقیت قال هن لهم يعني قال هن لهم لاهل هذه لاهل هذه المواقیت يعني مثلا - 00:55:10

ذو الحليفة لاهل المدينة هي لملم لاهل اليمن المنازل لاهل نجد اه الجحفة لاهل الشام هن لهم اي لاهل تلك المناطق وايضا هن لهم ولمن اتى عليهم من غيرهن كذلك من اتى على هذه المواقیت مر على هذه المواقیت من غير اهل الشام - 00:55:30

من مر على الجحفة من غير اهل الشام ايضا تكون میقاتا له ومن مر على ذی حنیفة من غير اهل المدينة تكون ايضا میقاتا له وستأتي امثلة عند المصنف توضیحية - 00:55:53

لذلك قال ومن كان دون ذلك ومن كان دون ذلك يعني من كان داخل المواقیت من اي محروم من كان داخل المواقیت قال ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ - 00:56:08

من كان داخل المواقیت فمن حيث انشأ. يعني الذي بلد داخل المیقات ينشئ العمرة او الحج من بيته من مکانه الذي فانشأ منه العمرة او انشأ منه الحج یلبي منه بالحج او العمرة - 00:56:27

قال حتى اهل مکة من مکة حتى اهل مکة من مراد حتى اهل مکة من مکة اي بالحج فاھل مکة یحرمون بالحج من مکة اما احرام بالعمرة فمن الحل - 00:56:43

يخرجون الى الحل ویحرمون منه بالعمرة كما ووجه النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها قال الحديث رواه البخاري ومسلم قال واحرام اهل مکة من مکة في هذا الحديث محمول على احرام بالحج - 00:57:03

محمول على احرامهم بالحج فانهم یحرمون من منازلهم اي بالحج واما احرامهم بالعمرة فيكون من خارج الحرم لامر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها بالخروج الى التنعيم - 00:57:23

للحرام منه رواه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قال وفي هذین الحدیثین جمع اهل مکة ومن في حکمهم اي من الافقین ومن في حکمهم في كل من حجهم وعمره بين الحل والحرم - 00:57:43

بين الحل والحرام بمعنى ان العمرة یحرمون بها من الحل والحج یحرمون به من منازلهم في الحرم قال وجاء ذکر هذه المواقیت

الاربعة في الحديث عن ابن عمر رواه البخاري ومسلم - 00:58:01

والمیقات الخامس لم یذكر في هذا الحديث لأن المواقیت خمسة المکانیة اربعة ذکرت في حديث ابن عباس وحديث ابن عمر الذي اشار اليه المصنف والمیقات الخامس هو ذات عرق لاهل العراق - 00:58:20

ذات عرق لاهل العراق وقد جاء ذکرها مع المواقیت الاربعة في حديث عائشة رواه النسائی واسناده صحيح رجال وثقات وجاء ذکرها وحده في حديثها عند ابی داود لحديثها عند ابی داود ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لاهل العراق ذات عرق - 00:58:37

وقتل اهل العراق ذات عرق وذات عرق هذا اسم لجبل صغير كانت تمر به القوافل القادمة من العراق المتوجهة الى مکة واما في زماننا هذا فان الطريق اه طریقهم لا یمر - 00:59:03

طريقهم لا یمر على ذات عرق ولهذا اه من كان من اهل العراق ان جاء من جهة الشام يكون میقاته اه الجحفة وان كان جاء للمدینة كما یفعل کثير منهم - 00:59:26

فيكون میقاته اه يکون میقات ذا الحلیفة وان كان جاء من طريق مثلاً نجد من بالریاض او نحو ذلك وجاء من طريق نجد يکون میقاته یلملم وهكذا الشاهد ان النبی علیه الصلاة والسلام وقف لاهل العراق - 00:59:42

ذات عرق اه كما جاء في هذا الحديث عند ابی داود وعند النسائی قال ورجال اسناده عنده ای عند ابی داود هم اسناد الحديث عند النساء عند النساء فوق شیخه - 01:00:06

هم اسناد الحديث عند النسائی فوق شیخه واما ما جاء في صحيح البخاری عن ابن عمر قال لما فتح هذان المصاران اتوا عمر فقالوا يا امیر المؤمنین ان رسول الله صلی الله علیه وسلم حد لاهل نجد قرنا - 01:00:26

وهو جور عن طريقنا وانا ان اردنا قرنا شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقکم فحد لهم ذات عرق تحدی لهم ذات عرض هذا فيه ان الذي وقت ذات عرق لاهل العراق عمر بن الخطاب رضی الله عنه - 01:00:46

وهذا محمول على ان عمر رضی الله عنه لم یبلغه الحديث المرفوع حديث عائشة رضی الله عنها ان النبی علیه الصلاة والسلام وقت لاهل العراق ذات عرق فيكون حد عمر لاهل العراق ذات عرق عندما طلبوا منه - 01:01:10

وهو لا یعلم الحديث الثابت عن النبی صلی الله علیه وسلم یکون هذا من موافقات عمر رضی الله عنه وارضاه لان لسنة النبی صلی الله علیه وسلم وهذا جاء له نظائر کثيرة وافق فيها عمر - 01:01:30

اه اه سنة النبی صلوات الله وسلامه علیه قال فحد لاهل العراق ذات عرق باجتهاده فكان من موافقاته التي وافق فيها الحق رضی الله عنه وارضاه قال ومن لم یمر بهذه المواقیت - 01:01:48

من لم یمر بهذه المواقیت يعني لا تكون هذه المواقیت على طریقة مثل لو كان جاء بطائرة او جاء بالسفينة فاما یصنع آآ هذه المركبات لا تمر المواقیت المهددة فاما - 01:02:09

عليه ان یصنع في مثل هذه الحال قال من لم یمر بهذه المواقیت فانه یحرم عند محاذاتها برا او جوا او بحرا یحرم عند محاذاتها برا او جوا او بحرا اذا كان طریقه - 01:02:31

الذی اتی منه بالسیارة مثلاً لا یمر بالمیقات فلا یلزم ان یعدل سیارته الى المیقات ویعني نفسه الوصول اليه. بل یحرم بالمحاذة ومثل هذا ايضاً من كان بالطائرة او كان بالباخرة - 01:02:49

اذا حاذ میقاته لبی بالمحاذة قال وان احرم قبل المواقیت ص حرامه وخالف الاولی ان ان لبی قبل المواقیت ص حرامه ینعقد الاحرام وليس علیه شيء لكنه خالف الاولی ولا ینبغي للانسان ان یخالف السنۃ او ان یخالف الاولی في اعمال حجہ - 01:03:08

قال ابن المنذر في الاجماع واجمعوا على ان من احرم قبل المیقات انه محرم اي انه ینعقد احرامه انه ینعقد احرامه ولا یکون علیه شيئاً لا یلزم بدم لكن الذي یتجاوز المیقات - 01:03:39

ويحرم بعد ان تجاوز المیقات هذا یلزم دم لانه تجاوز المیقات دون احرام والاحرام من المیقات واجب من واجبات الحج کما سبق

ان مر معنا بيان ذلك قال ومن مر بهذه المواقف او حاذها - 01:03:54

وهو لم يرد حجا او عمرة فانه لا يلزم الاحرام منها حتى وان كان يريد مكة ذاهبا الى مكة لكن ليس عنده نية حج ولا عنده نية عمرة
لا يلزم الاحرام - 01:04:14

كما دل عليه مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم مما اراد الحج او العمارة هذا خاص الحكم بمن اراد الحج او العمارة لكن شخص يريد ان
يذهب مكة لعلاج او مثلا لزيارة مريض او لشراء حاجة له - 01:04:31

او لعمل او مصلحة من مصالحه فهذا لا يلزم الاحرام انما يلزم من اراد مكة بحج او عمرة قال ومن تجاوز ميقاته غير
محرم من تجاوز ميقاته غير محروم - 01:04:47

كاليمني الذي مر بيلملم مریدا الذهاب الى المدينة اولا كاليمني الذي مر بيلملم مریدا الذهاب الى المدينة اولا وكالذى وصل الى جدة
بالطائرة يريد الذهاب منها الى المدينة لزيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ثم يحرم - 01:05:07

من ذي الحليفة ميقات اهل المدينة فانه لا شيء عليه في هذا التجاوز لانه لم يرد الاحرام من ميقاته وانما تجاوزه في طريقه الى
المدينة للزيارة ثم الاحرام من ميقاتها - 01:05:31

شخص جاء من المغرب بالطائرة ونزلت الطائرة في جدة ومن نيته ان يأتي الى المدينة هذا لا يحرم لا يحرم وانما يأتي الى المدينة
حالا واذا انتهى من الزيارة يلبس الاحرام ويحرم من ميقات ذي الحليفة - 01:05:48

كذلك مثلا الذي يأتي من اليمن ويمر بميقاته وهو عند نية ان يأتي المدينة لا يحرم وانما يحرم من ميقات آآ ميقات اهل المدينة وهو
ذو الحليفة يحرم من ميقات - 01:06:10

آآ المدينة وهو ذو الحليفة فلا يحرم اذا كان عنده نية لزيارة مسجد النبي عليه الصلاة والسلام يؤخر الاحرام الى ان يقضي زيارة
المسجد النبوى ثم يحرم من ميقات اهل المدينة وهو - 01:06:29

ذو الحليفة قال ومن احرم من ميقاته مثل شخص جاء من المغرب بالطائرة وهو كان يظن انهم سيذهبون به الى مكة وهذا كثيرا ما
يحصل للحجاج احرم من ميقاته احرم بالمحاذاة في الطائرة - 01:06:45

ولما وصل الى جدة قالوا له انتم رحلتكم ستكون الى المدينة لن تذهبوا الى مكة بعض الحجاج في مثل هذه الحالة يرتكب خطأ
فادحا فيخلع الاحرام فيخلع الاحرام في جدة ويرجع يلبس الثياب ويأتي الى المدينة بشيابه. وهذا خطأ - 01:07:06

لان اذا دخل في النسك ولبى لا يملك ان ينزع احرامه واذا وصل الى جدة محرما واخبروه انه سيذهب الى المدينة يذهب الى المدينة
محرما ويبقى محرما في المدينة ويذهب الى مكة محرما - 01:07:30

باحرامه الاول اما نزعة للحرام لا يجوز لان طالما انه دخل في النسك لا يملك ان يتحلل منه فالذى عليه في مثل هذه الحالة ان يبقى
على احرامه ويأتي الى المدينة باحرامه - 01:07:48

ويذهب الى مكة على نفس الاحرام اذا مر بالميقال بالحليفة لا يحرم لانه محرم اصلا باقي على باق على احرامه قال ومن احرم من
ميقاته وبعد وصوله الى جدة امر بالذهاب الى المدينة - 01:08:06

فانه يبقى على احرامه لان من دخل في نسك لم يجز له تركه ووجب عليه ان يتمه قال لم يجز له تركه ووجب عليه ان ان يتم لا
يجوز ان ينزع الاحرام لا يملك ذلك لانه اصبح محرما - 01:08:24

فعليه في مثل هذه الحالة ان يبقى على احرامه وان يأتي الى المدينة على احرامه ولا يتحلل الا اذا وصل الى مكة لقول الله عز وجل
واتموا الحج والعمرة لله. اه بقى الكلام على المواقف الزمانية - 01:08:43

والكلام عليها يحتاج الى شيء من الوقت فيؤجل اه الى لقاء الغد باذن الله سبحانه وتعالى وسائل الله الكريم ان يفهمنا جميعا في دينه
وان يوفقنا جميعا لاتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم - 01:09:04

وان يوفقنا للعمل الصالحات والطاعات الزاكيات وسائله تبارك وتعالى ان يصلح لنا جميعا ديننا الذي هو عصمة امرنا وان يصلح لنا
دنيانا التي فيها معاشرنا وان يصلح لنا اخرتنا التي فيها معادنا - 01:09:26

وان يجعل الحياة زيادة لنا من كل خير والموت راحة لنا من كل شر وان يغفر لنا ولوالدينا ولهما علينا وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات انه تبارك وتعالى غفور رحيم والله اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا -

01:09:45

محمد واله وصحبه اجمعين احسن الله اليكم وبارك فيكم ونفعنا الله بما قلتم وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين شايب يسأل عن الحجر الاسود هلا نبهتمونا عن نزوله من الجنة وانه كان ابيضا فسودته خطايا المشركين -

01:10:06

هذا ورد فيه حديث آآ عن النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه انه حجر نزل آآ من الجنة وانه ابيض وسودته خطايا بني ادم جاء في هذا -

01:10:33

اه حديث عن النبي صلوات الله وسلامه عليه والاحاديث التي في فضل آآ الحجر الاسود اه عديدة منها ما يصح عنه صلی الله عليه وسلم ومنها ما لا يصح عنه صلوات الله وسلامه عليه -

01:10:49

وينبغي ان يعلم كما تقدم ان الحجر مع فظه اه ما ورد في فظه عن النبي صلی الله عليه وسلم مما صح وثبت يبقى الامر فيه كما قال عمر رضي الله عنه -

01:11:08

وحل على ذلك اما والله اني اعلم انه حجر اه لا تضر ولا تنفع ولو لا اني رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك نعم ايضا -

01:11:27

هل هناك تنبية على ما يفعله بعض الحجاج من الصلاة خلف المقام مباشرة فيؤذون الطائفين الله جل وعلا قال واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وصلاة ركعتين الطواف تكون خلف المقام -

01:11:47

لكن اذا كان آآ الصحن صحن المطاف ممتلى والزحام شديد اه لا ينبغي للمسلم ان يصلى ركعتين آآ ركعتي الطواف في طريق الطائفين لان اصبح الحق هنا للطائفين اصبح الحق للطائفين -

01:12:06

فلا ينبغي له ان يصلى في طريق الطائفين وعندما يفعل ذلك بعض الحجاج ويجتمعون وايضا يجعلون ايضا الاقوياء منهم يدفعون عنهم سير الطائفين هذا فيه حقيقة اذية للحجاج -

01:12:30

في اذية واضحة للحجاج اساءة للطائفين وتطييق عليهم في هذه العبادة وصلاة ركعتي الطواف خلف المقام سنة لكن اذا كان اه في في المطاف زحام وصحن الطواف ممتلى لا تصلى الركعتين خلف المقام وانما تصلى في الاروقة والامكنة البعيدة عن مكان -

01:12:52

اه الطائفين مراعاة للتخفيف ومراعاة للرفق بالطائفين ومساعدتهم على اداء هذه العبادة براحة وطمأنينة نعم هذا يسأل عن الاطياع هل هو في الثالثة الاشواط الاول وكذلك الرمل الطياع في الاشواط -

01:13:19

آآ السبعة كاملة الاضطياع في الاشواط السبعة كاملة واما الرمل في الثالثة الاشواط بالثالثة الاشواط الاول والاضطياع في اه الاشواط السبعة كاملة يطوف فيها مطبعا اه فاول ما يبدأ الطواف يطبع وبمجرد ما ينتهي من الطواف ينهي الاطياع وهذا موضع الاطياع في الحج كله -

01:13:46

موضع الاضطياع في الحج كله فقط في هذا الطواف ومن اول الحج الى اخره ليس هناك الطياع نعم احسن الله اليكم هذا يقول هل يجوز ان اجلس بمكة يوم او يومين بعد طواف الوداع -

01:14:13

طواف الوداع هو اخر ما يكون من الحاج وانما يفعل عند المغادرة يفعل عند المغادرة للحديث امرنا ان يكون اخر عهدها فيكون اخر عهد الانسان بمكة البيت لا يكون -

01:14:29

آآ اخر عهد السكن او اخر عهده الاسواق آآ نحو ذلك وانما يكون اخر عهده البيت فيطوف اذا كان مر على سكتة لحمل متاعه او مر على طريقة اخذ حاجة له في طريقه اشتراها لا بأس -

01:14:48

اما ان يكون بعد الطواف يبقى في مكة يتسوق وينام يبقى فيها يوم او يومين فهذا في الحقيقة لم يكن اخر عهده بالبيت فان كان قد فعل ذلك فيكون قد ترك واجبا من واجبات الحج وهو طواف الوداع -

01:15:08

وطواف الوداع يكون في النهاية في اعمال الحج عند ارادة الحاجة المغادرة من مكة نعم هذا يسأل يقول ماذا نفعل اذا زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم آآ المشروع - 01:15:32

لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه السلام هذا هو المشروع ان يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه والنبي صلى الله عليه وسلم سأله الصحابة - 01:15:53

رضي الله عنهم عن ماذا يقال عند زيارة القبور؟ قال تقولون السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين الى اخر اه ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم فالذى يزور قبر النبي عليه السلام وقبر صاحبيه يسلم - 01:16:12

وكان ابن عمر اذا زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه يقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابناه وينصرف وجاء عنه عليه الصلاة والسلام النهي - 01:16:30

عن اتخاذ القبر عبدا نأى النهي ان يقول من يزور القبور هجرا النهي عن اتخاذ ودعا الله عز وجل الا يتخذ قبره صلى الله عليه وسلم وثنا يعبد فكل هذه الامور يحذر منها - 01:16:47

اا المسلم اشد الحذر ويزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه للسلام فيقف اه والقبر امامه والقبلة خلفه ويسلم السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا عمر ثم ينصرف - 01:17:13

هذه الزيارة الشرعية. اما المكث الطويل والصوت العالى وتحري تحري آآ الدعاء ونحو ذلك هذا كله اعمال لا نعلم لها اصلا صحيحا عنه صلوات الله وسلامه عليه احسن الله اليكم هذا يقول صديق لي كلفني بشراء طيب - 01:17:35

بمبلغ اعطاه لي وطلب مني توزيعه على الحجاج الموجودين بالروضة الشريفة فهل انفذ هذه الوصية اذا كان هذا العمل مبني على آآ على اعتقاد او تبرك بمثل هذا العمل فلا شك انه من البدع - 01:18:02

اا المحدثة لا شك انه من البدع المحدثة. اما اذا كان رغب ان يطيب المصلين اذا كان رغب ان يطيب المصلين وان تبعث الرائحة الطيبة في المسجد فارجو ان يكون لا بأس به اما اذا كان عن اعتقاد او عن - 01:18:26

نحو ذلك فهذا لا شك انه من الامور المحدثة التي لا اصل لها نعم احسن الله اليك هذا يقول ما هو حكم ان يتغطى الحاج في المزدلفة عند المبيت بالغطاء مثل البطانية - 01:18:48

ومن ضمنها تغطية الرأس اذا كان الجو باردا في ليلة جمع ليلة مزدلفة وكان هناك ايضا هواء بارد وخشى الحاج على نفسه من الزكام او المرض او ان يتعب رأسا من الهواء والجو البارد وهو نائم - 01:19:05

ففي مثل هذه الحالة يجوز له ان يغطي رأسه وينام يجوز له ان يغطي رأسه وينام لكن عليه ان غطى رأسه عليه ان يفدي فدية الذى عليه ان يفدي فدية الذى وهو مخير - 01:19:25

بين امور ثلاثة قال تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك مخير بين ان يصوم ثلاثة ايام او يطعم ستة مساكين من فقراء الحرم او يذبح شاة آآ في مكة توزع على - 01:19:45

فقراء الحرم وصوم ثلاثة ايام سواء كان صامها في مكة ان بقي في مكة بعد الحج او صامها في بلده ولا يلزم ايضا ان يصومها مجتمعوا لو صامها متفرقوا الامر في ذلك - 01:20:02

واسع نعم احسن الله اليكم يسأل عن التلبية هل تكون فردية ام جماعية التلبية تكون فردية كل يلبي بمفرده اما التلبية الجماعية التي يتفق فيها الجميع في الاداء والابتداء والانتهاء - 01:20:18

والصوت هذه لا نعلم لها اصلا في السنة وانما السنة ان يلبي كل حاج بمفرده وكل حاج يلبي نشاطه كل حاج يلبي نشاطه كل ما نشط للتلبية يلبي ولا تكون - 01:20:38

التلبية حسب نشاط المجموعة او حسب نشاط القائد وانما كل يلبي بمفرده قدر نشاطه ولهذا يتفاوت الحاج في التلبية اه تفاوتا عظيما لكن اذا كانوا مرتبطين بالقائد يكونون اداء واحد مع هذا القائد وهذا الطريقة لا نعلم لها - 01:20:55

الطفل في اه سنة النبي صلوات الله وسلامه عليه والسنة ان يلبي كل حاج بمفرده وعلى الملبي ايضا ان يستشعر معاني التلبية

وكلاتها والا يردد كلمات لا يعي معناها ولا يعرف مدلولها - [01:21:18](#)

والتبية تشتمل على معاني عظيمة وكلمات جليلة وسيأتي اه الاشارة الى شيء من ذلك عند آآ المصنف آآ حفظه الله نعم احسن الله اليكم هذا يقول قال حج ابي وامي من ثلاثة وعشرين سنة - [01:21:38](#)

ووكلا واثناء المشاعر وكلوا رجلا لرمي الجمرة الوسطى او الصغرى وبعدها قال لهم الرجل اعلموا اني لم ارمي لكم لان الحصى قد ضاع او لم يتمكن من الرمي ومات ابي من عشرين عاما هل علي الجبر؟ وماذا افعل - [01:21:58](#)

آآ هنا في هذه الحالة لما لم يحصل اداء اه والدك ووالدتك ووالدتك لهذا الواجب من واجبات الحج وهو رمي اه الجمار وقد اعلموا من وكلوه انه لم يرمي اذا كان هذا الامر في نفس الوقت كان عليهم ان يوكلا شخصا اخر - [01:22:21](#)

يوكلا شخصا اخر طالما انه اعلموا بأنه لم يرمي وعلى كل حال آآ الرمي لم يحصل فالواجب الذي طلب منهم في حجهم اه باق لم يفعل وآآ على من ترك واجب من واجبات الحج - [01:22:45](#)

دما آآ اه وهو شاة تذبح لفقراء الحرم للاثر الذي مر معنا عن ابن عباس رضي الله عنهم قال من ترك نسكا او نسيه فليهرق دما بل يهرق دما وقد مر معنا - [01:23:05](#)

اه الاثر عن ابن عباس رضي الله عنهم آآ يجبر هذا اه هذا الترك لهذا الواجب بدم وهو شاة تذبح لفقراء الحرم شاة عنا الوالد وشاة عن الوالدة نعم احسن الله اليكم هذا يقول ما حكم طواف القدوم - [01:23:22](#)

بالنسبة للقارن والمفرد واذا فعلاه هل يغبيهما عن طواف الافاضة طواف القدوم في حق القارن والمفرد من سنن الحج من سنن الحج ومن الامور المستحبة وطواف الافاضة ركن من اركان الحج - [01:23:46](#)

وليس اه هذا موضعه حتى لو انه طاف طواف الافاضة وقت القدوم بنية طواف الافاضة ما يجزئ لانه ليس هذا موضعه وموضع طواف الافاضة بعد قضاء التفت ثم ليقضوا تفthem وليوافوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق - [01:24:09](#)

وليطوفوا بالبيت العتيق. فقول السائل هل يغبي عن طواف الافاضة الجواب انه لا يغبي ولو طاف طواف القدوم بنية طواف الافاضة ما يغبي لانه عبادة ليست في اه موضعها نعم - [01:24:30](#)

يقول بارك الله فيك هل اذا اتممت كل مناسك الحج واردت ان اخرج الى جدة فطفت طواف الوداع ثم رجعت الى مكة هل علي شيء؟ اذا طوفت طواف الوداع وسافرت ثم رجعت الى مكة لحاجة او نحو ذلك - [01:24:49](#)

ليس عليك شيء ولا يلزمك عند المغادرة من مكة للمرة الثانية ان تطوف وداعا اذا كنت بعد انهيتك اعمال حجك طفت الوداع وذهبت الى جدة ثم بدت لك حاجة في مكة فرجات لا حرج - [01:25:08](#)

عليك ولا يلزمك عند المغادرة ان تطوف للوداع نعم هذا يقول انه مقيم في جدة ودخل الى مكة بدون احرام واحرم من التنعيم نتيجة خوف وقام بعمل عمرة ثم اه ثم احرم ايضا بعد ذلك للحج - [01:25:26](#)

حج تمتع فهل عليه فدية في ذلك؟ اه هدي فقط عليها عليه هدي اه يتعلق بجمعه بين العمارة والحج فمن تمتع بالعمارة الى الحج فما استيسر من الهدى وعليه دم - [01:25:49](#)

جبران لتركه الاحرام من الميقات وميقاته جدة لان جدة داخل المواقت واهل جدة يحرمون من جدة فهذا لم يحرم من جدة وانما احرم من اه مكة عندما وصل الى اه الحل - [01:26:11](#)

فيكون بذلك قد ترك الاحرام من ميقاته وهو جدة ويكون بذلك ترك واجبا من واجبات حجه فعليه ان يجبر ترك هذا الواجب بدم يذبح في مكة يفرق على فقراء الحرم - [01:26:30](#)

ونكتفي بهذا والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه به اجمعين - [01:26:49](#)